

# الحديث الضعيف ومدى الاحتجاج به في الفكر الإسلامي

د. طه عبد الله محمد السبعاوي

د. قاسم محمد أحمد الخزرجي

كلية أصول الدين / قسم الحديث وعلومه □



## □ المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد الصادق الأمين ورضي الله تعالى عن الصحابة والتابعين والعلماء العاملين إلى يوم الدين.  
وبعد...

فإن هذا البحث جاء نتيجة لحوار عقلي وفكري مما طُرِحَ ويُطْرَحُ من تساؤلات كثيرة عن حكم الضعيف ودرجاته - والقدر الذي يمكن الاستدلال به وهل يجب على المنصف أن يميز ما بين الحكم على الشيء - باعتبارين مختلفين أم لا؟! ثم هل لما حُكِمَ عليه بالضعف في أوهن الدرجات يمكن اعتباره من تراث هذه الأمة...؟!  
كثير من هذه التساؤلات يحاول البحث أن يجيب عنها وبأسلوب يجمع بين أهل الحديث والفكر الإسلامي.

ولا شك أن للأحاديث الضعيفة أثرها السيئ على الأمة فإننا عندما نستدل بالحديث على العموم نكون قد استدللنا بالمصدر الثاني من مصادر التشريع، أي أننا نشرع بناءً على ما أعطاه الله تعالى لنبيه من تخويل فعلينا أن نلتزم القواعد التي وضعها علماء هذه الأمة في قبول الأحاديث وردها من خلال استقراءهم للأدلة. والحديث كلما ازداد ضعفه ازداد أثره السيئ على الأمة حتى يصل إلى مرتبة الموضوع وهو ما نسب إلى الرسول ﷺ كذباً، وهو شر أنواع الرواية.

ثم أن المصنفات في الأحاديث الضعيفة لا تخلو عما ليس منها، أي أن فيها من الأحاديث التي ليست بضعيفة ولا موضوعة، ولكنها قليلة بالنسبة إلى الكتب ككل، فمثلاً كتاب الموضوعات لابن الجوزي والذي وصفه الحافظ ابن كثير في مختصره بأنه كتاب حافل في الموضوعات نجده قد أخطأ في أحاديث قليلة عدها من الموضوعات وليست كذلك وهذا لا يعني أن ما فيه ليس بموضوع بسبب أن نسبة قليلة من كتابه أخطأ فيها، وكذا الحال في بقية كتب الأحاديث الضعيفة - ولكننا ينبغي لنا أن لا نتعجل في حكم الضعف أو الوضع على الحديث لمجرد وروده في هذه الكتب، بل علينا أن نبحت في حال الحديث إن كان لنا علم في الحديث، أو أن نتتبع أقوال أئمة هذا الشأن في الحديث المراد الاستدلال به، والعكس بالعكس، فمن أراد أن يستدل بحديث ضعيف فلا يستدل به مجرداً اعتماداً على أن

هناك بعض الأحاديث التي ليست بضعيفة ولا موضوعة قد أوردها المصنفون في كتبهم فهذا ما لم يقل به أحد ولا يتماشى مع المنهج العلمي في الاستدلال أو التأليف.

وقد جاء البحث في مبحثين، بينا في الأول منهما ماهية الحديث الضعيف من حيث تعريفه وأقسامه وكيفية روايته وحكم العمل به، وتناولنا في الثاني مدى الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفكر الإسلامي. وإنما هذا من باب زكاة العلم والتذكير، وإن صحة العمل منعقدة بنية المرء وما نريد إلا خدمة هذا الدين الحنيف، وإن كنا قد أخطأنا أو فاتنا ما يجب ذكره فحسبنا أننا ذكرنا من هو أعلم وأفقه بشي له نفع وفائدة، وإن كنا موقنين فهذا محض فضل الله علينا فله الحمد والشكر، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## المبحث الأول مفهوم الحديث الضعيف

### المطلب الأول: تعريف الحديث الضعيف

**لغة:** هو اسم فاعل من الفعل ضعف يضعف بضم العين في الماضي والمضارع من الباب الخامس، والضعيف ضد القوي، وضعف الشيء: هزل أو مرض وذهبت قوته أو صحته، ويجمع الضعيف على ضعفاء وضعفى وضعاف<sup>(١)</sup>.

**اصطلاحاً:** عرف الحديث الضعيف بتعريفات عدة هي:

١. كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا الحديث الحسن<sup>(٢)</sup>.
٢. هو ما لم يبلغ مرتبة الحسن<sup>(٣)</sup>، وهذا التعريف أفضل من الذي قبله، فإن ما لا يبلغ مرتبة الحسن لن يبلغ مرتبة الصحيح.
٣. هو ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول<sup>(٤)</sup>، وهذا التعريف وإن اختلفت ألفاظه عن الذي قبله إلا أن مؤداهما واحد أو بعبارة أخرى أقول: هذا التعريف سبب للذي قبله.

### المطلب الثاني: أقسام الحديث الضعيف

ينقسم الحديث الضعيف إلى أقسام كثيرة، وذلك بحسب فقد شرطاً أو صفة أو أكثر من صفات القبول كما تقدم في التعريف، فالحديث إذا فقد صفة الاتصال فهو إما مرسل أو

منقطع أو معضل أو معلق أو مدلس، وإذا فقد عدم العلة كان معللاً، وهكذا، وقد جعل الحافظ محمد بن حبان البُستِي الحديث الضعيف خمسين قسماً إلا واحداً<sup>(١)</sup>. وليس الضعيف كله بدرجة واحدة وإنما يتفاوت ضعف الحديث بحسب شدة ضعف رواته وخفته، فمنه ضعيف كالمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، ومنه ما هو أضعف كالمنقول والمصحف والمدرج والشاذ والمضطرب، ومنه ما هو أشد ضعفاً كالمنكر والمتروك والمعلل، حتى تصل أنواع الضعيف إلى درجة الموضوع وهو شرها، وإن كان البعض قد جعله قسيم الضعيف في المردود لأنه ليس بحديث في الحقيقة، ومن أنواع الضعيف ما يجبر بمتابع أو شاهد وذلك إذا كان ضعفه خفيفاً كأن يكون راجعاً إلى سوء حفظ راويه أو جهالته أو لانقطاع في سنده، فإنه يجبر بروايته من طريق أو طرق أخرى مماثلة له، أو أقوى منه، يرتفع بها من درجة الضعيف إلى درجة الحسن لغيره، ومنه ما لا يجبر كون ضعفه شديداً كأن يكون راجعاً إلى فسق راويه أو كذبه أو نحوهما<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث: كيفية رواية الضعيف

ينبغي لمن أراد أن يروي حديثاً ضعيفاً بغير إسناد أن يتنبه إلى أنه لا يجوز له أن يرويه بصيغ الجزم كقال رسول الله ﷺ وما أشبهها من صيغ الجزم، لئلا يجزم بنسبة ذلك القول إلى الرسول ﷺ وهو يعرف ضعفه، وإنما يقول روي عن رسول الله كذا، أو بلغنا عنه كذا، أو نقل عنه وما أشبهها من صيغ التمريض المشعرة بضعف الحديث والشك في نسبته للنبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الرابع: حكم العمل بالحديث الضعيف

ينقسم الحديث من حيث القبول والرد على قسمين مقبول ومردود- أما المقبول فهو الصحيح والحسن وأما المردود فهو الضعيف وقد اختلف علماء الحديث في الاحتجاج بالضعيف- على ما سيأتي- فمنهم من لم يحتج به عموماً لا في العقائد ولا الأحكام ولا الفضائل ومنهم من خص الاحتجاج به في الفضائل، وقد كان العلماء من المُحدثين عندما يروون أحاديث الأحكام يتشددون ويقبضون أيديهم وعندما يروون أحاديث الترغيب والترهيب يتساهلون ببعض الشيء، قال الخطيب البغدادي: قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا

يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمن كان بريئاً من التهمة بعيداً عن الظنة، وأما أحاديث الترهيب والترغيب والفضائل فيتساهل فيها بعض الشيء <sup>(٦)</sup>.

وقد نقل عن سفيان الثوري والإمام أحمد بن حنبل ما يؤيد هذا قال الإمام أحمد: إذا روي عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد وإذا روي في فضائل الأعمال وما لا يوضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد <sup>(٧)</sup>.

ولكننا إذا قمنا بتتبع أقوال العلماء واستقرأناها في هذه المسألة لتوصلنا إلى أن هذا المذهب ليس مذهباً مطرداً عند جميع الأئمة، بل إننا نجد أن بعضهم على خلافه، ومن هنا انبثق خلاف بين أهل العلم في مسألة العمل بالحديث الضعيف، هل يعمل به في غير الأحكام والحلال والحرام أو لا، والعلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب:

**الأول:** لا يعمل به مطلقاً لا في الأحكام ولا في الفضائل، ذكره ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحيى بن معين <sup>(٨)</sup>، ونسبه السخاوي في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي <sup>(٩)</sup>، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم كما يظهر ذلك في صحيحيهما ومن تشنيع الإمام مسلم على رواية الضعيف، وهو مذهب ابن حزم الأندلسي <sup>(١٠)</sup>.

**الثاني:** يعمل به مطلقاً إذا لم يكن في الباب غيره، وقد عزي هذا المذهب إلى أحمد بن حنبل وتبعه أبو داود السجستاني فقد روى أنه يعمل بالضعيف إذا لم يجد غيره وروي عنهما: الحديث الضعيف أحب إلينا من رأي الرجال <sup>(١١)</sup>.

**الثالث:** يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والمواعظ والقصص والترغيب ونحوها مع التساهل في إسناده وروايته من غير بيان ضعفه، أما إذا كان في العقائد كصفات الله سبحانه وتعالى، وما يجوز عليه وما يستحيل أو كان في الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وغيرها، فإنه لا يعمل به، ولا يجوز التساهل في إسناده، قال النووي: قال العلماء: الحديث ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف، قالوا: وإنما يجوز الاحتجاج من الحديث في الأحكام بالحديث الصحيح أو الحسن، فأما الضعيف فلا يجوز الاحتجاج به في الأحكام والعقائد، ويجوز روايته والعمل به في غير الأحكام كالقصص وفضائل الأعمال والترغيب والترهيب <sup>(١٢)</sup>. وإلى نحو ما تقدم ذهب الإمام العراقي شرط ألا يكون الحديث موضوعاً <sup>(١٣)</sup>.

ولكن ينبغي ملاحظة أن من جوز من الأئمة العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لم يجوزه على إطلاقه وإنما وضعوا شروطاً للعمل هي:

١. أن يكون الضعف في الحديث غير شديد فيخرج بذلك ما انفرد به أحد الكذابين أو المتهمين ومن فحش غلطه.

٢. أن يكون مندرجاً تحت أصل عام في الدين فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل معمول به أصلاً.

٣. أن لا يعتقد ثبوته عند العمل به بل يعتقد الاحتياط لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله<sup>(١٤)</sup>.

إذن إذا نظرنا إلى ما تقدم من أقوال العلماء صار لزاماً علينا أن لا نتوسع في مفهوم الاحتجاج بالحديث الضعيف، وأن ننقيد بما وضع العلماء من الضوابط - فليس لنا أن نثبت عقيدة أو أن نقوم بعبادة وردت إلينا بحديث ضعيف إطلاقاً منا لتجوز بعض العلماء العمل بالحديث الضعيف ونترك القيود التي وضعوها رحمهم الله للعمل به، إذ ليس معنى العمل بالحديث الضعيف أننا نستحب عبادة لمجرد ورود حديث ضعيف بها، فإن هذا لم يقل به أحد من العلماء بل المعنى أنه إذا ثبت استحباب عبادة معينة بدليل شرعي صحيح، ثم جاء حديث ضعيف في فضل تلك العبادة فإنه لا بأس من العمل بهذا الحديث الضعيف حينئذ، وأستطيع أن أقرب ما تقدم بمثال تطبيقي يجعل المسألة أكثر وضوحاً ويدفع به اللبس الذي ربما يحصل للبعض، أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس<sup>(١٥)</sup> وأخرج الإمام الترمذي في جامعه أن النبي ﷺ قال: **من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة قال: قال رسول الله ﷺ: تامة تامة** **تامة**<sup>(١٦)</sup>، فهذا الحديث ضعيف فيه أبو ظلال واسمه هلال بن زيد القسملي الأزدي قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم والنسائي ضعيف وقال الذهبي: ضعفه<sup>(١٧)</sup> وقد جاءت المخالفة هنا من وجهين أحدهما أن الحديث الأول مروي من فعل النبي ﷺ والثاني من قوله، والوجه الآخر أن الحديث الأول ذكر العبادة ولم يذكر فضلها - أما الحديث الثاني فقد ذكرها وفضلها، والنتيجة أن الجلوس بعد صلاة الفجر للذكر حتى تطلع الشمس عبادة ثبتت بحديث صحيح أما الأجر أو الفضل المترتب على هذه العبادة فقد ثبت بحديث

ضعيف ويجوز الأخذ به هنا لأنَّ العمل بالحديث الضعيف في هذه الحال لا يترتب عليه محذور شرعي كالقول باستحباب عبادة لم تثبت في الشرع، بل إنَّ حصل له هذا الثواب وإلا فلا ضرر عليه.

## المبحث الثاني

### مدى الاحتجاج بالحديث الضعيف في الفكر الإسلامي

#### المطلب الأول: الجهود العلمية في خدمة السنة النبوية وحفظها وإحيائها

بعد الاتصال الكبير للعالم الإسلامي بالعالم الغربي وعظم الأثر والتأثير - ظهرت نهضة حديثية كبيرة بعدما أدركت الأمة الإسلامية عظم الأخطار المحدقة بها - لاسيما بعد عودة الاستعمارية بثوبها الجديد إلى العالم العربي وعلى قسميه الاستيطاني والفكري هذا الأخير الذي يفوق في الخطر والخبث ما عداه، وتوضح الأمر بعدما ظهرت دسائس الحاقدين، وشبهات الماكين حول السنة النبوية المطهرة - لاسيما تلك التي أثارها خبثاء الاستشراق ثم تلقفتها نفوسٌ تملكتها العبيدية للغرب لضعفها وتذبذبها - كل هذا حدى بخيرة علماء هذا العصر أن يتصدوا للتأليف والزّد على شبهات ودسائس أعداء هذا الدين، وتقنيد كل أغاليطهم واقتراءاتهم، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل اجتهد أهل العلم في هذا العصر بإعادة النظر وتجديد الطريقة التي يؤلف بها الكتاب في هذا الفن وبالشكل الذي يقتضيه الحال، فكان من بين أهم تلك المؤلفات الجليلة الباعث الحثيث للشيخ أحمد محمد شاكر، والوسيط في علوم الحديث للشيخ الدكتور أبو شهبة محمد بن محمد، وكتاب لمحات في أصول الحديث للدكتور محمد أديب صالح، والحديث النبوي علومه ومصطلحه، وبلاغته، كتبه للدكتور محمد بن لطفي الصباغ وأصول الحديث علومه ومصطلحه للأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحّان وكذلك مؤلّف الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح للدكتور مصطفى الحنّ والدكتور بديع السيد اللّحام، والسنة ومكانتها في التشريع للدكتور مصطفى السباعي، وغيرها من الكتب التي الكتب التي أعادت الصلة الوثيقة بين هذا العلم وفنونه وبين طالبه مع سهولة ووضوح وموسوعية شاملة بأسلوب عصري يربط بين النتاج القديم والمنهج الجديد الذي يستخلص قواعد ومقاييس المحدثين القائمة على فلسفة نقدية وقتية فيها مراعاة واهتمام للجوانب الحديثية بصورة عامة.

وإن في ذلك كله حفظ الله تعالى لسنة نبيه ﷺ إذ يهيئ لها في كل عصر وفي كل مرحلة رجال ليحملوا رايها ويذبوا عنها.

وقد بذل علماء الأمة في هذا الشأن جهوداً جبارة لحفظ حديث النبي ﷺ وتخليصه من الموضوع وما ألصق به فصنفوا العلوم وألفوا الكتب حتى صار من علوم الحديث ما صنف في أسماء الصحابة- وتواريخ الرجال وأحوالهم وكذلك طبقات الرواة، ومعرفة الأسماء والكنى والألقاب والأنساب، وفي الجرح والتعديل، وفي الوضاعين والموضوعات وإذ عرفنا بأن عدد ما أُلّف في هذا الصدد يزيد على المائتين وخمسين مؤلفاً- فيها ما يقارب الأربعين في الموضوعات فقط ونذكر من أشهرها:

١. تذكرة الموضوعات: لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (٤٤٩-٥٠٧هـ)- وهو مرتب على حروف المعجم مع ذكر الحديث ومن جرح راويه من الأئمة.
٢. الموضوعات الكبرى: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٠٨-٥٩٧هـ) في أربعة مجلدات تساهل في الحكم على بعض تلك المرويات بالوضع مما أكثر انتقاد العلماء له.
٣. الباعث على الخلاص من حوادث القصاص: للحافظ عبد الرحيم العراقي (٧٢٥-٨٠٦هـ)- وقد لخصه الإمام السيوطي في كتابه (تحذير الخواص من أكاذيب القصاص).
٤. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة- للسيوطي (٨٤٩-٩١١هـ).
٥. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للحافظ السخاوي (٨٣١-٩٠٢هـ).
٦. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: لأبي عبد الله محمد بن علي الشوكاني (١١٧٣-١٢٥٥هـ).

وإن من علماء الحديث من فتح الله عليه فكان رحمة على الأمة وإنّ منهم من هو أمين على الحديث فيوصله كما أخذه إلى من عساه أعلم وأفقه فكان في ذلك أيضاً كل الخير، ومنهم المتعالمين الذين أصبحوا فتنة في هذه الأمة إذ ليس لهم حفظ صحيح ولا فهم مستقيم ولا أهلية القول عن رسول الله ﷺ بدون الوقوع في اللحن الجلي وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيثٍ أصاب أرضاً- فكانت منها

طائفة قبلت الماء فأنبئت الكلاً والعشب الكثير - وكانت منها أجادب أمسكت الماء - فنفخ الله بها الناس فشربوا منها وسقوا ورعوا - وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً - فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فليعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً - ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به (١٨).

وما أكثر الصنف الثالث اليوم وما أندر الأول وأما الصنف الثاني فقد ظفر به أولئك الأعلام الأفذاذ ممن دُونَ لنا حديث النبي ﷺ وسنته.

ثم إن مكانة الحافظ الفقيه في الحديث النبوي الشريف عظيمة القدر رفيعة المنزل ذاك أن طبيعة الحفظ في العربي أصيلة اشتهر بها وكانت قبائل العرب في الحفظ تتفاوت وتتنافس حتى قيل بأن أشهر العرب في الحفظ قبيلة كلب ومما يروى عن الأصمعي عن عوانة بن الحكم قال: لقي رجلاً أعرابياً - فقال له: مِمَّن الرجل؟ قال: من قوم إذا نسي الناس علمهم حفظوه عليهم قال: أنت إذاً من كلب قال أجل (١٩).

وإن كان الحفظ بعد الفقه والفهم في المنزلة فإن الفقه والفهم بدون مخافة الله وطاعته لا قيمة لها ورحم الله السلف إذ كانوا يقولون: ترى الرجل لبيباً داهياً فطناً ولا عقل له فالعقل مَن أطاع الله (٢٠).

قال ابن عبد البر: ... كانوا - أي العرب - مطبوعين على الحفظ، مخصوصين بذلك (٢١). فكانوا إذا سمعوا طبع ما سمعوه بل كان بعضهم يحفظ الشعر وما فيه الشيء الكثير في سمعة واحدة وليس أحد اليوم على هذا (٢٢).

وعوداً على الصنف الثاني الذي ما عاد اليوم موجوداً إذ ينذر بل لا يوجد اليوم من يقول: أخبرنا ولا حدثنا... فذاك عصر قد ذهب رجالاته.

وإن كان الخطيب يقول في زمانه عن أصحاب الحفظ من أهل الحديث مما يوصف بالصنف الثاني: ... غير أن المستحقين لها يقل معدودهم، ويعزُّ بل يتعذر وجودهم (٢٣).

قال أبو علي الحافظ النيسابوري: لم يكن بالعراق في أقران أبي محمد بن صاعد أحد في فهمه والفهم عندنا أجل من الحفظ (٢٤).

وإذا ما ذكرنا شروط الحافظ الذي يوصف بهذا الوصف وهي الشهرة والطلب والأخذ من أفواه الرجال لا الصُّحف والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم والمعرفة بالتجريح

والتعديل<sup>(٢٥)</sup> - ستجد أن الشرط الثاني والذي عدّه ابن أبي حاتم في جرح الرواة، ستجده هو المعتمد، ولا شك في ذلك فالذي يأخذ من الصحف لا يؤمن وقوعه في الخطأ من جانبين: أولهما: التغيير والتبديل لمبنى الكلمات وهو ما يسمى بالصحفي.

وثانيهما: التغيير والتبديل للمعاني بسبب الفهم الخاطئ وهذا أشد ضرراً وخطراً من الذي قبله والذي قبله سبب من أسبابه وما أكثر أهل النوعين إلا أن الأدهى والأمر أن أخطرهما صار يخوض فيه من هب ودب يملؤون مجالسهم وخطبهم بأفهامهم الخاطئة حتى إذا ذكروا لا يذكرون وإذا رأوا آية يستسخرون.

قال الشعبي: إنما كان يطلب هذا العلم من اجتمعت فيه خصلتان: العقل والنسك، فإن كان عاقلاً ولم يكن ناسكاً، قال: هذا أمرٌ لا يناله إلا النّسك فلن أطلبه، وإن كان ناسكاً ولم يكن عاقلاً، قال: هذا أمرٌ لا يناله إلا العقلاء فلن أطلبه، قال: فلقد رهبت أن يكون يطلبه اليوم من ليس فيه واحدة منهما - لا عقل ولا نسك<sup>(٢٦)</sup> - قال الإمام الذهبي معلّقاً: أظنه أراد بالعقل الفهم والذكاء<sup>(٢٧)</sup>.

قال الذهبي في ترجمة الطوسي الذي كان له العقل بلا نسك ولا زكاء: وكان يعدُّ من الأنكباء - لا الأركياء<sup>(٢٨)</sup>. والحق أن الأمرين مطلوبان لمن أراد طلب العلم، فليس من اعتماد كامل على أحدهما دون الآخر، وإن كان حفظ النصوص الصحيحة لاعتمادها، والنصوص الضعيفة لاجتنابها يعد وسيلة وأداة رئيسة للاستنباط العقلي الصحيح، فهو ينبني هنا على قواعد منضبطة. وإن كان ثمة ما يؤاخذ عليه المرء مع فهمه وذكائه فإن هناك ما يمدحه ويبشره بالخير، قال ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين<sup>(٢٩)</sup>.

### المطلب الثاني: حكم ما ضعف في ميزان الفكر الإسلامي

مما لا شك فيه أن ما حكم عليه من قبل أهل العلم بالضعف والوهن والوضع فهذا ما يقوله الفكر الصحيح أيضاً.

فالمفكر المسلم لا يجزئ أن يضيفي قدسية كلام النبوة إلى شيء من الحروف أو الكلمات علاوة أن يضيف الجمل إلى النبي ﷺ ولم يثبت ذلك قط. وإنما الكلام هنا عما حكم عليه بهذا الحكم الاصطلاحي فعودي وأهمل وشنع به عموماً من غير النظر إلى أنه في

أصله منسوب إلى علماء الأمة وفقهائها وأهل الأصول أو أهل الحكمة أو الطب وما إلى ذلك، حتى ظن الناس بأن الحكم الاصطلاحي في كونه موضوعاً أو ضعيفاً لا يجوز قبوله ولا روايته ولا الاستفادة منه، بل وجب حرقه ورميه ومعاقبة كاتبه وقارئه والمحدث به فلم يفرقوا بين كون الحكم عليه بهذا الوصف بسبب رفعه ونسبته إلى النبي ﷺ وهذا أمر كبير وخطير وإثمه معلوم.

لكن الاستفادة والاستدلال به بعد إعادته وردّه إلى قائله وأصله والحكم عليه ثم أخذ المقبول منه فلا بأس به أبداً بل هو من تراث هذه الأمة التي أنجبت الحكماء والعلماء والفقهاء وأسدت إلى العالم النور والخير والهداية، وقد جمع أبو حفص بن بدر الموصلي كتاباً سماه (معرفة الوقوف على الموقوف) أورد فيه ما أورده أصحاب الموضوعات في مؤلفاتهم وهو صحيح عن غير النبي ﷺ إما عن صحابي أو تابعي فمن بعده، وقال: إن إيراده في الموضوعات غلط، فبين الموضوع والموقوف فرق (٣٠).

من هذا المنطلق نعدّ كل كلام عُرف قائله ومصدره وكان فيه من الحكمة والخير ما ينفع المسلم خاصة والإنسان عامة وليس في معناه تعارض مع أي دليل أو نص شرعي ثابت، أو تعارض مع العقل والذوق والطبع السليم، فليس من شك بأنه مورد من موارد التراث الإسلامي.

فالحكمة ضالة المؤمن وهو أحقّ بها - لكن على أن ينسب الأمر لأهله. و حال هذا التراث كحال ما حسن من أشعار الجاهلية وأقوال الحكماء والبلغاء فيهم فقد كان الصحابة رضي الله عنهم لا تخلو مجالسهم من ذكر الأشعار والأخبار على زمن الجاهلية مما ليس فيه بأس، وفي ذكره فائدة وترويح للنفس. وموقف الفكر الإسلامي من كل ثقافة ومن كل موروث ثقافي أنه أولى بالخير والحكمة من غيره وفق الشروط الشرعية.

### المطلب الثالث: إعادة الأمور إلى نصابها وأصولها

وذلك أن الإفراط في الشيء يأتي بعكس المطلوب، وعلى قدر المساواة لذلك فإن التقريط في الشيء عواقبه وخيمة أيضاً. وعليه فإن إدعاء المحافظة على الدين والكتاب

والسنة لا يكون بهدم التراث الفكري لسلف الأمة بدعوى التحقيق والتدقيق كما يفعل المستشرقون ومن توالد من أفكارهم.

وكذلك لا قيمة للتراث عند من أضاعوا أصل دينهم وأساس إيمانهم من القرآن الكريم والسنة - ذاك أن من عرف حق القرآن والسنة ومكانتهما من الفقه والتفسير وعلوم الحديث وغيرها - حريٌّ بأن يكون محافظاً ومقيماً لما بُني على أساسهما من تراث الأمة، ومن ضيع القرآن والسنة كان لغيرهما أضيع.

نعود فنقول إن حجم الحديث الضعيف ليس بالقليل الذي لا يضر إهماله والعياذ بالله لذا وجب أن نفرق بين ما كان منه حديثاً أصيلاً وبين ما كان دخيلاً، والحديث الأصيل قد يكون مرفوعاً أو موقوفاً أو مقطوعاً ويؤخذ به لأنه ترقى بإحدى الطرق الثلاث وهي:

١. تعدد الطرق، أو وجود شواهد له، وهو قول جماهير الأمة من العلماء والفقهاء - فقد قالوا: بأنه مع تعدد طرقه يرتقي لدرجة الحسن لغيره مع وجود بعض الشروط والكلام هنا أذ من الضعيف ما يجبر بتعدد الطرق ومنه ما لا يجبر<sup>(٣١)</sup>.

٢. إذا تلقته الأمة بالقبول فإنه يعمل به على الصحيح وينزل منزلة المتواتر بجامع العدد الكبير في التلقي والنقل، ومن ذلك حديث **لا وصية لوارث**<sup>(٣٢)</sup>، قال عنه الإمام الشافعي إنه لا يثبت أهل الحديث ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به و جعلوه ناسخاً لآية الوصية<sup>(٣٣)</sup>. ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم وهذا ما عليه أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد (رحمهم الله تعالى أجمعين).

٣. إذا تأيد الحديث الضعيف بظاهر القرآن الكريم قال القطان: هذا القسم لا يحتج به كله بل يعمل به في فضائل الأعمال ويتوقف على العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه أو عضده اتصال عمل أو موافقة شاهد صحيح أو ظاهر القرآن<sup>(٣٤)</sup>.

لكن ما تقدم لا يقتضي الاحتجاج بالضعيف فإن الاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر ولو ضعيفاً، كما قاله الشافعي والجمهور<sup>(٣٥)</sup>.

#### المطلب الرابع: موقف الفكر الإسلامي من التراث الموضوع

إن الحديث والتراث المروي لا بد أن يميز ويحقق فما كان منه خبيثاً وقد مُليء بالعنف الفكري وكان الأصل فيه مؤامرات الزنادقة ومن أظهر الإيمان وأبطن الكفر والعداء لهذا الدين فهذا يرد ولا يرتجى منه خير البتة - فهي كالنبتة الخبيثة في الأرض ليس لها من ثمرة يتقبلها العقل والقلب السليم ولا الذوق ولا الطبع والعرف، فقد كان بعض الزنادقة يتغفل الشيخ فيدس في كتابه ما ليس من حديثه فيرويه ذلك الشيخ ظناً منه أنه من حديثه وقد وقع هذا لحامد بن سلمة مع ربيبه عبد الكريم بن أبي العوجاء<sup>(٣٦)</sup>. ذاك أن أهم مقاصد هؤلاء الزنادقة هو الاستخفاف بالدين والتلبيس على المسلمين.

وفي تراث الأمة ما نسب كذباً إلى النبي ﷺ نصرة لأهوائهم أو مذاهبهم أو تنكيلاً بخصومهم ومن ليس على منهجهم وكل ذلك مرفوض في ميزان الفكر الإسلامي، وفي تراث الأمة من أتخذ الكذب والتلفيق صنعة يتجر بها - بل كان أحدهم يسهر الليلة في وضع الحديث - وهذا مرفوض البتة في ميزان الفكر.

ومنهم من حمله جهله في الدين فتزهد وتبعد وأفرط في ذلك فراح يرغب ويرهب ليحث الناس على الخير فينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله وهذا النوع مرفوض أيضاً. قال الإمام الغزالي فيهم: وهذا من نزعات الشيطان ففي الصدق مندوحة عن الكذب وفيما ذكر الله ورسوله ﷺ غنية عن الاختراع في الوعظ<sup>(٣٧)</sup>.

ومن أمثلة ذلك: إن الله يكره البطال ، إن الله يحب المؤمن المحترف<sup>(٣٨)</sup>. وأما ما جاء في التراث الإسلامي ونسب إلى الضعف بل الوضع وتحقق منه فإذا به وقع من غير قصد وعمد - فإن الزيادة الموضوعية مرفوضة والأصل مقبول بعد تخليصه وإعادة إلى ما كان عليه قبل التشويه والتزوير.

كما أن ما شاع على ألسنة العوام وكأنها أحاديث وحكم عليها من حيث كونها حديثاً بالضعف والوضع كأحاديث الإشادة بالعقل وكذلك الأحاديث الواردة التي أصلها مستمد من أقوال الصحابة والتابعين<sup>(٣٩)</sup>. ومن أمثلة ذلك:

تقوهوا قبل أن تسودوا وهو لسيدنا عمر ؓ - وكذا كلمة حق أريد بها باطل وهي لسيدنا علي ؓ - قالها لما خرجت الحورية الذين كانوا معه وقالوا: لا حكم إلا لله ، وكذلك الأرض المقدسة لا تقس أحدًا - إنما يقس الإنسان عمله من كلام

سلمان الفارسي ﷺ و زكاة الحلي عاريتة لعبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) - وقول سفيان ابن عيينة عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة (٤٠).

وفي تراث الأمة ما أعطي حكم الوضع والضعف وأصله مأخوذ من كلام الفقهاء والأصوليين وأئمة الفقه ومن أمثلة ذلك:

إدفع الشك باليقين و الضرورات تبيح المحظورات و أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر (٤١). وكذلك زكاة الأرض يبسها وهو من كلام أبي حنيفة - و الأب أحق بالطاعة - والأم أحق بالبر وهو من كلام ابن المبارك (رحمه الله) (٤٢).

ومن التراث الصوفي، وكلام الزهاد مما شهره بعضهم على أنه أحاديث للنبي ﷺ: أسنة الخلق أقلام الحق و الصلاة على النبي لا ترد من كلام أبي سليمان الداراني و الظهور يقطع الظهور (٤٣)، وغيرها.

وفي تراث الأمة ما أصله حكمة أطباء واشتهرت على الألسنة ثم أضيفت إلى كلام النبوة بغير حق مثل: آخر العلاج الكي و المعدة بيت الداء - والحمية رأس كل دواء - وأطعموا نساءكم في نفاسهنّ التمر وغير ذلك (٤٤). وهناك الحكم والأمثال، مثل:

إتق شرّ من أحسنت إليه و الحسود لا يسود و الناس على دين ملوكهم وغيرها (٤٥).

وعلى الرغم مما تحمله بعض هذه الجمل والعبارات من بلاغة وحكمة - لكن أن تنسب إلى النبي فيضفى عليها قدسية الدين والوحي فلا وألف لا...

ومهما كان الكلام حكيماً بليغاً فليس ما فيه من خير وإن عظم مدعاة للكذب على رسول الله ﷺ أو له.

والضابط فيما تقدم أنه متى رفعت إلى النبي ﷺ بحيث يقول راويها قال رسول الله ﷺ رددنا عليه روايته وأسقطنا استدلاله ومتى ما نسب كل ما تقدم لقائله الأصلي طبقنا عليه شروط القبول والرد - ثم يعامل كل قول بما يناسبه من الضوابط الشرعية.

## المطلب الخامس: وقفة مع أسباب الوضع

إن كتب هذا الفن قد ملئت بالتفصيل في أسباب الوضع للحديث عن رسول الله ﷺ ولعل أبرز ما يذكر هاهنا:

الأحزاب السياسية- وتسييس الدولة والذي عانت وتعاين منه الأمة حتى يومنا هذا لاسيما ما كان من حال الشيعة وخصومهم والخوارج وأتارهم كذلك ما فعله الزنادقة ووضعهم للحديث عداوة للإسلام والمسلمين إضافة إلى التفرقة العنصرية والتعصب المقيت للقبيلة والبلد والإمام ولا يخفى حال القصاصين الذين اتخذوا من الوضع مهنة وصنعة ارتزاق مع وجود صنف رغبوا في الخير وتكثيره فراحوا لجهلهم يكذبون ويضعون الأحاديث كما أن للخلافات المذهبية والكلامية أثراً كبيراً فكل يريد نصر فكره ومذهبه مع وجود صنف اتخذ من وضع الحديث وسيلة تقرب إلى الحكام والسلطين.

فلما كثرت الأسباب أزداد وتضاعف الجهد على العلماء العاملين للدفاع عن دينهم وسنة نبيهم فالتزموا الإسناد والتثبت في الحديث وتتبعوا كل كذبة رفعت إلى النبي ﷺ وراحوا يبينون أحوال الرواة، ووضعوا القواعد الرصينة لمعرفة الحديث الموضوع وكشفه.

كل ذلك الجهد المتقدم من علماء الأمة وسلفها الصالح وضع لنا الضوابط الموصلة لأطمئنان القلب بأن لا ينسب شيء من الكلام إلى رسول الله ﷺ وأن يعرف مصدره.

وكان كفيلاً بأن يميز كلام الرسول ﷺ المعصوم من كلام غيره من البشر وعليه فإننا نجد لزماً أن يكون هناك توازن منضبط في هذه المسألة، توازن بعيد عن اللين المفرط الذي أدخل على الأمة في تراثها الحديثي من الطامات ما أدخل، وبعيد عن التشدد الضيق الذي أخرج من الأمة من تراثها الحديثي ما أخرج.

ونرجو أن يكون ما تقدم خطوة إيجابية لحل عقدة من عقد التحسس المذموم لا المحمود تجاه تراث الأمة التي أخرجت للناس لتأمر بالخير وتعمّر الأرض وتكون نعم الخليفة. وإن كان ما ذكرنا من أسباب الوضع في تلك العصور ما ذكرنا فكيف اليوم ونحن نعيش زمن التكاليف على الأمة الإسلامية وضرب كل مفصل حساس في جسدها- فالسياسة اليوم اتخذت من الدين مغزماً وبعض الأفكار المنسوبة اتخذته مغزماً- وكل شيء يقوي ويحيي القبليّة والتعصب أصبح مشروعاً، بل هي الحرية والديمقراطية المطلوبة!!!، لذا وجب أن ننصف تراثنا وأن لا نعطي لعدونا ذريعة لعولمة طريقة التفكير عندنا.

والحق أن مادة الحديث الموضوع- إلا ما تقدمت الإشارة إلى استثنائه- لا تصلح مادة فكرية للمسلم بعد كل هذا التحذير والتفكير منه فالحديث الموضوع ليس بحديث على الحقيقة- ومضمونه لا تحل روايته ومن باب أولى الاستدلال به في جميع المعاني سواء العقائد أو الأحكام أو القصص والترغيب والترهيب وغيرها- فهو من هذه الناحية فارق الحديث الضعيف الذي جوز بعض العلماء العمل به في الترغيب والترهيب والمواظب بالشروط المذكورة.

إذن إذا سأل سائل: هل تصلح مادة الحديث الضعيف والموضوع أن تكون مادة فكرية للمسلم؟ قلنا: الجواب لا تصلح والحديث الضعيف ومن باب أولى الموضوع لا يصلح للاستدلال إلا ما حكم عليه بالضعف أو الوضع خطأ- أو من باب الصناعة الحديثية البحتة، وكذا الحديث الضعيف المروي في الفضائل بشروطه المتقدمة، فمثل هذا يصلح أن يكون مادة فكرية- فهنا ساحة الاحتياط في الاستدلال، ولجم عنان الخوض في الأفكار التي إن انبثت على الضعيف والموضوع فلن توصلنا إلا إلى مذاهب فاسدة وآراء شاذة ومشارب ملوثة- فالمقدمات الخاطئة توصل إلى النتائج الخاطئة بلا شك.

## □ الخاتمة

نستطيع أن نوجز أهم النتائج التي توصلنا لها في بحثنا هذا، والتي من الممكن أن تكون بمثابة توصيات بما يأتي:

١. أن تراث الأمة الحديثي الذي يكون مادة فكرية للمفكر الإسلامي فيه المقبول والمردود.
٢. للمفكر أن يستدل بالحديث المقبول وبعض من الحديث المردود بشروط وضوابط.
٣. أن الحديث المردود احتوى خطأً أو من باب الصناعة الحديثية على جزء صالح أن يكون مادة فكرية للمسلم.
٤. على الباحث في الفكر الإسلامي الحذر كل الحذر من استخدام الحديث المردود- لما له من آثار ذات مردود سلبي على المجتمع المسلم.
٥. ليس كل حديث موضوع لا يصلح أن يكون مادة فكرية، فمنه ما هو آثار عن الصحابة والتابعين، أو أقوال وحكم ألصقت بالنبي ﷺ، فهي باعتبار وضعها على النبي ﷺ لا

تصلح مادة فكرية، لما فيها من إضفاء الشرعية عليها، أما بعد تجريدها ونسبتها لقائلها، فلا ضير في استخدامها شرط أن لا تكون مخالفة للشرع أو العقل.  
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## الهوامش

- (١) ينظر: مختار الصحاح: ١٦٠، ولسان العرب لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، دار صادر بيروت، (د. ت): ٢٠٣/٩.
- (٢) علوم الحديث لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهر زوري ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، حققه نور الدين عتر، ط ٣، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م: ٤١، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي لمحمد بن إبراهيم بن جماعة، حققه: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط ١، دار الفكر، دمشق ١٤٠٦هـ: ٣٧.
- (٣) فتح المغيـث للسـخاوي محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ٢٦٨/١، وينظر تدريب الراوي لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه عرفات العشا حسونة، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م: ٩٦/١.
- (٤) ينظر: المنهل الروي: ٣٧، و منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر، ط ١، دار الفكر، دمشق، (د. ت): ٢٨٦.
- (٥) ينظر: تدريب الراوي: ١١٢.
- (٦) ينظر: اختصار علوم الحديث، لابن كثير إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، مصورة مطبعة الزمان بغداد: ٥٩، والمصدر السابق.
- (٧) ينظر: علوم الحديث: ٤٩، واختصار علوم الحديث: ٤٥.
- (٨) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) مصورة المكتبة العلمية في المدينة المنورة عن الطبعة الهندية: ١٣٣.
- (٩) المصدر نفسه: ١٣٤.
- (١٠) ينظر: عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ): ١٥/١.
- (١١) فتح المغيـث للسـخاوي: ٢٥٢/١.

(١٢) ينظر: مقدمة صحيح مسلم للإمام مسلم، مكتبة الرشد الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ١/١٢، والمحلى لعللي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الآفاق الجديدة- بيروت، (د.ت): ١/٥٣.

(١٣) ينظر: المحلى: ١/٦٨.

(١٤) المجموع لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي المكتبة السلفية، المدينة المنورة (د.ت): ١/٥٩ وينظر: الأذكار له أيضا دار العلوم، عمان- الأردن، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م: ٥.

(١٥) ينظر: تدريب الراوي: ١/٢٩٨.

(١٦) ينظر: عن شروط العمل بالحديث الضعيف في: فتح المغيبي ١/٢٦٨، وتدريب الراوي: ١/٢٩٩.

(١٧) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه حتى تطلع الشمس: ١/٤٦٤ رقم ٦٧٠، وأخرجه الترمذي في جامعه: كتاب الصلاة- باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس: ٢/٤٨٠ رقم ٥٨٥، وقال: حسن صحيح.

(١٨) جامع الترمذي: كتاب الصلاة- باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس: ٢/٤٨١ رقم ٥٨٦، وقال: هذا حديث حسن غريب قال: وسألت محمد بن إسماعيل عن أبي ظلال فقال هو مقارب الحديث.

(١٩) ينظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي: حققه محمود إبراهيم زايد، ط ١، دار الوعي- حلب ١٣٦٩هـ: ١/١٠٤، والجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ)، ط: ١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن- الهند، ١٣٧١هـ: ٩/٧٣، والمغني في الضعفاء للذهبي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م: ٢/٧٩٣.

(٢٠) الحديث: متفق عليه من حديث بُريد عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ؓ- أخرجه البخاري: كتاب العلم- باب فضل من علم وعلم: ١/٤٢ رقم (٧٩)- ومسلم: كتاب الفضائل- باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم: ٤/١٧٨٧ رقم (٢٢٨٢).

(٢١) معجم الأدباء لياقوت الحموي ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩١م :٥١٤/٤.

(٢٢) الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين علي بن محمد الآمدي، مطبعة دار المعارف، مصر،، ١٣٣٢ هـ/١٩١٤م: ٩/١.

(٢٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، ط١، المطبعة المنيرية، القاهرة (د.ت): ٢٩٦/١.

(٢٤) المصدر نفسه: ٢٩٦/١.

(٢٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي: ١٧٢/٢.

(٢٦) سير أعلام النبلاء: للحافظ شمس الدين الذهبي تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ/١٩٨٠م : ٥٠٨/١٤.

(٢٧) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق: د. ربيع ابن هادي الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م: ٢٦٨/١.

(٢٨) سير أعلام النبلاء: ٣٠٧/٤.

(٢٩) المصدر نفسه: ٣٠٧/٤.

(٣٠) المصدر نفسه: ٣٣٥/١٨.

(٣١) الحديث: متفق عليه عن معاوية ؓ، أخرجه البخاري: كتاب العلم- باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين: ٣٩/١ رقم (٧١)- ومسلم: كتاب الزكاة- باب النهي عن المسألة: ٧١٨/٢ رقم (١٠٣٧).

(٣٢) ينظر: تدريب الراوي: ١/١٩٥، واليوافيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر لعبد الرؤوف المناوي، حققه المرتضى الزين أحمد، ط١، مكتبة الرشد، الرياض ١٩٩٩م: ٢٢٦/٢ وتوجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائري الدمشقي حققه عبد الفتاح أبو غدة، ط١، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م: ١٧٧/١.

(٣٣) ينظر: نكت الحافظ بن حجر على المقدمة: ٤٠٨-٤٠٩.

(٣٤) أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب الوصايا- باب ما جاء لا وصية لوارث: ٤/٤٣٣، رقم (٢١٢٠)، وقال عنه: حسن صحيح، وابن ماجه: كتاب الوصايا- باب لا وصية لوارث: ٢/٩٠٦ رقم (٢٧١٤)، والدارقطني في سننه: ٩٨/٤، رقم (٩٣)، قال ابن

- حجر: (رواه أحمد والأربعة إلا النسائي وحسنه أحمد والترمذي وقواه ابن خزيمة وابن الجارود ورواه الدار قطني من حديث ابن عباس وزاد في آخره (إلا أن يشاء الورثة) وإسناده حسن)، بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر، ط٤، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م: ٢٨٦.
- (٣٥) ينظر: فتح المغيث: ١/٢٨٨-٢٨٩.
- (٣٦) ينظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لجمال الدين القاسمي ط١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م: ١٠٩، والقول المنيف في حكم الحديث الضعيف: فواز أحمد زمرلي دار ابن حزم، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، لبنان - بيروت، ص: ٩٠-٩١.
- (٣٧) ينظر: قواعد التحديث: ١٠٩.
- (٣٨) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لعلي بن محمد بن عراق ط١: مكتبة القاهرة: ١/ ١١.
- (٣٩) المصدر نفسه: ١/ ١٢.
- (٤٠) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: للملا علي القاري، دار الأمانة ومؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩١هـ/١٩٧١م: ص ١٢٧.
- (٤١) الجذ الحثيث في بيان ما ليس بحديث: لأحمد بن عبد الكريم العامري الغزي، ط١: دار الراية - الرياض، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م: ٨٨.
- (٤٢) تنظر الأقوال في: الجذ الحثيث: ٢١ - ٦٣ - ٩٧ - كتاب المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للملا علي القاري، ط١، مكتب المطبوعات الإسلامية سوريا - حلب ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م: ٩٤.
- (٤٣) ينظر: الجذ الحثيث: ١٧ - ٢٥.
- (٤٤) المصدر نفسه: ١٥ - ٥٩.
- (٤٥) المصدر نفسه: ٢٤، ٧٤ - ٧٩.
- (٤٦) ينظر: الأسرار المرفوعة: ٧٥ - ٣٠٢، وكتاب المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم محمد بن أبي بكر، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب - سوريا ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م: ٦٤ - ٦٥.

(٤٧) ينظر: المصدر السابق: ٨٠ - ١٨٧ - ٣٦٧.

## المصادر والمراجع

### - القرآن الكريم

١. الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين علي بن محمد الآمدي (مطبعة دار المعارف- مصر ١٣٣٢هـ/١٩١٤م).
٢. اختصار علوم الحديث: لعلماد الدين إسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تعليق وشرح صلاح محمد محمد عويضة، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
٣. الأذكار: للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار العلوم، عمان- الأردن، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
٤. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: للملا علي القاري (دار الأمانة ومؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩١هـ/١٩٧١م).
٥. بلوغ المرام من أدلة الأحكام: للإمام ابن حجر، ط ٤، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
٦. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه عرفات العشا حسونة، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
٧. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لعلي بن محمد بن عراق ط ١، مكتبة القاهرة.
٨. توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري الدمشقي حققه عبد الفتاح أبو غدة، ط ١، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٩. جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، ط ١، المطبعة المنيرية، القاهرة، (د. ت.).
١٠. الجامع الكبير: للإمام محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، حققه د. بشار عواد معروف، ط ٢، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.
١١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: لمحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، حققه محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض، ١٤٠٣هـ.

١٢. الجذ الحثف فف بفان ما لفس بفءفء: لأءمء بن عبء الكرفم العامرف الغزف ط١، ءار الرافة، الرفاض، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
١٣. الجرء والفءءفل: لعبء الرءمن بن أبف ءافم مءمء بن إءرفس الرازف (ت٣٢٧هـ)، ط١، مطبعة مجلس ءائرة المعارف العفمانفة بفءر آباء ءءكن- الهند، ١٣٧١هـ.
١٤. سفر أعلام النبلاء: لشمس ءفن مءمء بن أءمء بن عثمان ءءهف (ت٧٤٨هـ)، ءققه شعفب الأرنأؤوط مؤسسة الرسالة، بفروء، ط١، ١٤٠١هـ/ ١٩٨٠م.
١٥. صءفء البءارف: للإمام البءارف، اعفنى به مءمء مءمء ءامر، ط١، ءار الآفاق العربفة، القاءرة، ٢٠٠٤م.
١٦. صءفء مسلم: للإمام مسلم بن ءءافف النفسابورف (ت٢٦١هـ)، مكفبة الرشد، الرفاض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
١٧. الضعفاء والمفروكن للنسائف: ءققه مءموء إبراهم زافء، ط١، ءار الوعف- ءلب ١٣٦٩هـ.
١٨. علوم ءءفء: لأبف عمرو عثمان بن عبء الرءمن الشهزورف ابن الصلاء (ت٦٤٣هـ)، ءققه نور ءفن عفر، ط٣، ءار الفكر، ءمشق، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
١٩. عفن الأفر فف فنون المغازف والشمائل والسفر: لابن سفء الناس (ت٧٣٤هـ)، ط١، منشوراء ءار الآفاق الجءفة، بفروء، ١٩٧٧م.
٢٠. ففء المغفء: لمءمء بن عبء الرءمن السءاوف (ت٩٠٢هـ)، ءار الكفب العلمفة، بفروء، (ء. ء).
٢١. قواعد ءءءفء من فنون مصطلف ءءفء: لمءمء ءمال ءفن القاسمف، ط١، ءار الكفب العلمفة- بفروء ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
٢٢. القول المنفف فف ءكم العمل بالءءفء الضعفف: لفواز أءمء زمرفف، ط١، ءار ابن ءزم، بفروء، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
٢٣. كشف ءفاء ومزفل الإلباس مما اشفر من الأحاءفء على أسنة الناس: لإسماعفل ابن مءمء العءلونف (ت١١٦٢هـ)، ءققه أءمء القلاش، ط٣، ءار إءفاء الفراء، بفروء، ١٣٥١هـ.

٢٤. الكفاية: للخطيب البغدادي، المكتبة العلمية في المدينة المنورة، مصورة عن الطبعة الهندية. (د. ت).
٢٥. لسان العرب: لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، دار صادر بيروت. (د. ت).
٢٦. المجموع شرح المذهب: للنووي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة. (د. ت).
٢٧. سالم حلي: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الآفاق الجديدة- بيروت، (د. ت).
٢٨. مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦هـ)، حققه محمود فاخر، مكتبة لبنان ناشرون- بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٢٩. المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للملا علي القاري ط١، مكتب المطبوعات الإسلامية سوريا- حلب، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
٣٠. معجم الأدباء لياقوت الحموي: ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
٣١. المغني في الضعفاء: للذهبي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٣٢. مقدمة صحيح مسلم: للإمام مسلم، مكتبة الرشد الرياض، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٣٣. المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لابن القيم محمد بن أبي بكر، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب- سوريا ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
٣٤. منهج النقد في علوم الحديث: للدكتور نور الدين عتر، ط١، دار الفكر، دمشق، (د. ت).
٣٥. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: لمحمد بن إبراهيم بن جماعة، حققه: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط١، دار الفكر- دمشق ١٤٠٦هـ.
٣٦. النكت على كتاب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي، ط١، الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.
٣٧. البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر: لعبد الرؤوف المناوي، حققه المرتضى الزين أحمد، ط١، مكتبة الرشد- الرياض، ١٩٩٩م.